السلطة الوطنية الفلسطينية
المجلس التشريعي

التاريخ: 14/2/2010

العدالة الاجتماعية في فلسطين

مقدمة:

إن تطور المجتمع واستمرار وجوده يبدأ بتوفير كافة الاحتياجات الأساسية لأفراده، حيث تكون موزوع بصورة عادلة على كل شرائح المجتمع دون تميز أو تفريق بين لون أو جنس أو عقيدة، وعندما تسعى الدول إلى تنظيم سياسات واضحة ودائمًا في تطبيق كافة الحقوق والاحتياجات لأفراد المجتمع بالتساوي فلا بد أن يشمل ذلك على كافة طبقاته المجتمعية بصورة إيجابية يقودها نحو التحضر ومواكبة تطور المجتمعات الأخرى، ومن أهم الجوانب الأساسية لهذا التطور والتي تركز عليها كافة الدول في بناء نموها ودقتها هي: الجوانب الاقتصادية، والتعليمي، والدولي، الصحي، والمرأة والطفول، وسياسة القانون والقضاء وغير ذلك من مجالات الحياة. وعندما تنتج الدولة في توفير هذه الخدمات الاجتماعية لأفرادها وتحرص على تطبيقها على الجميع فهذا يعني أنها تسير نحو تطبيق مفهوم العدالة الاجتماعية والتي هي حق من حقوق الإنسان العالمية التي تنص عليها المواثيق الدولية ودستور الدولة المحلية.

مفهوم العدالة الاجتماعية:

هي نظام اقتصادي يهدف إلى إزالة الفوارق الاقتصادية الكبيرة بين طبقات المجتمع، تسمى أحيانا العدالة المدنية، وتصف فكرة المجتمع الذي تسود فيه العدالة في كافة مناحيه، بدلاً من انحرارها في عادة القانون فقط. فبشكل عام، تفهم العدالة الاجتماعية على أنها توفير معاملة عادلة وحصانة تشاركية من خيارات المجتمع، وإعطاء كل فرد ما يستحقه وتوزيع الموارد المادية في المجتمع، وتوفير مناسبات للاحتياجات الأساسية والمساواة في الفرص، أي أن كل فرد لديه الفرصة في الصعود الاجتماعي.

أهم القطاعات المجتمعية لتحقيق العدالة الاجتماعية:

- التعليم

التعليم حق أساسي لكل فرد، كما أن الموقف والتعاطي مع المرأة في المرحلة الأساسية الأولي، في صحة الإنسان، وهذا ما نصت عليه كافة المواثيق والمعاهدات الدولية، وأدّت على ضرورة توفير التعليم لكافة أفراد المجتمع بصورة إيجابية، ولا يحق لأي فرد أن يفتقد من التعليم وذلك لضرورة فتحه في تشكيل شخصية الإنسان وضمان مستقبله.

- هذا ما يعني أنه يعمال في القانون الفلسطيني نص قانوني الأساسي الحق في التعليم لكل مواطن وذلك في المادتان (24) من قانون التعليم.

1. التعليم حق لكل مواطن، والزامي حتى نهاية المرحلة الأساسية على الاقل ومجانى في المدارس والملاك والمدارس العامة.
بسم الله الرحمن الرحيم

الصحة الوطنية الفلسطينية

المجلس التشريعي

2. تشرف السلطة

السلطة الوطنية على التعليم كافة ومراكز البحث العلمي، ويضمن حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والثقافي والفن، وتعمل السلطة الوطنية على تشجيعها وارتدائها.

3. تقدير المدارس ومراكز البحث العلمي الخاصة بالمنح التي تعتمدها السلطة الوطنية وتضمن

4. إشرافا.

- قانون التعليم العالي رقم 11 لسنة 1998 والذى أكد على أن التعليم العالي حق لكل مواطن توافر فيه

الشروط العلمية والموضوعية المحددة في هذا القانون والمنظومة الصادرة بمقتضاه.

- يمنع الإشارة هنا إلى وجود مشروع قانون التربية والتعليم العام في المجلس التشريعي والذي قبل بالموافقة العامه بتاريخ 10/18 2005، وذكر على أن التعليم حق للمواطنين جميعاً في الدولة تكفل الديمقراطية التعليم

من خلال تكافؤ الفرص بين الأفراد ذكوراً وإناثاً وبين مختلف البيئات وهو الرأيائي حتى نهاية المرحلة الإلزامية في تلك المراحل العلمية، الخطاب على مبانى التعليم في جميع المدارس الحكومية، أكد ذلك نص المادة 9 من مشروع القانون على كل ولي أمر يمنع من الحاكم إنه بمؤسسات التعليم الأساسي أو سحب حق سن السادسة عشر رغم كونه قادرًا على محاولة تعليم نفسه طبيعياً بعرض نفسه إلى المسالحة القانونية ضد إتلاف هذا القانون.

- أيضا مشروع قانون الصندوق الوطني للتعليم العالي والذي قبل بالموافقة بتاريخ 29/8/2006، يهدف إلى تقديم المنح الدراسية الكاملة لطلاب المدارس التي تقدم الفروض المبهرة للطلبة غير القادرين مادياً على دفع رسوم تعليم.

أعداد الطلبة في المدارس ورياض الأطفال حسب البيانات الاحصائية في الأراضي الفلسطينية وحسب المنطقة المشرفة عليها للأعوام 1999 إلى 2008

<table>
<thead>
<tr>
<th>لجنة المجموع</th>
<th>حكومة خاصة المدارس</th>
<th>رياض الأطفال</th>
<th>المنحة الدراسي</th>
<th>النظام الدراسي</th>
<th>الأراضي الفلسطينية</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>942 942</td>
<td>77 271</td>
<td>55 678</td>
<td>223 085</td>
<td>131</td>
<td>586 777</td>
</tr>
<tr>
<td>976 375</td>
<td>69 194</td>
<td>59 163</td>
<td>232 407</td>
<td>53</td>
<td>615 558</td>
</tr>
<tr>
<td>1013 805</td>
<td>64 896</td>
<td>56 697</td>
<td>242 241</td>
<td>1 610</td>
<td>648 361</td>
</tr>
<tr>
<td>1045 982</td>
<td>761 87</td>
<td>54 954</td>
<td>247 783</td>
<td>94</td>
<td>681 371</td>
</tr>
<tr>
<td>1087 668</td>
<td>121</td>
<td>59 672</td>
<td>251 584</td>
<td>104</td>
<td>706 187</td>
</tr>
<tr>
<td>1117 054</td>
<td>967</td>
<td>62 011</td>
<td>252 584</td>
<td>152</td>
<td>729 340</td>
</tr>
<tr>
<td>1144 031</td>
<td>962</td>
<td>66 407</td>
<td>251 118</td>
<td>180</td>
<td>749 964</td>
</tr>
<tr>
<td>1 085</td>
<td>78 755</td>
<td>72 375</td>
<td>252 830</td>
<td>196</td>
<td>760 069</td>
</tr>
</tbody>
</table>

لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
المسيرة التشريعية

الصحة

توفير الخدمات الصحية لجميع أفراد المجتمع حق أساسي من حقوق الإنسان، وحرمان الإنسان من أن ينال العلاج المناسب لحالته المرضية أو الخدمات الصحية الكافية يدل على عدم تطور المجتمع وتحضره إلى سيادة الفوضى والظلم بين أنظمته، ويمكن أن يتم تقديم الخدمات الصحية بعده وسائلا وطرق إما من خلال توفير المستشفيات المتخصصة والأطباء المتخصصين في كافة الأمراض والمجالات، أو توفير العلاج المجاني من خلال التابعين الصحي بالحكومة، أو غير ذلك من الخدمات الصحية الضرورية التي تبدأ من مرحلة الحمل عند المرأة وتنتهي بمرحلة الشيخوخة.

لا يجب إجراء أي تجريب طبية أو علمية على أحد دون رضاء قانوني مسبق، كما لا يجب إضعاف أحد للفحص الطبي أو العلاج أو عملية جراحية إلا بموجب قانون. ينظم القانون أحكام نقل الأعضاء وغيرها من مستجات التقدم العلمي للأغراض الإنسانية المشروعة تعزى الدولة (16) من القانون الأساسي.

- اهتم المشرع بصحه المواطن وعالج كافة الأمور التي تتعلق به وصحة من خلال قانون الصحة العام رقم 20 لسنة 2004، فهذا بمثابة الأمراض المعدية وغير المعدية وكيفية اتخاذ التدابير الوقائية، كذلك مراقبة الإغذية وسلامتها، والصحة المهنية، والمكاح الصحة التي تؤثر سلبًا على الصحة العامة أو تهدد صحة البيئة.

- يوجد نظام للتأمين الصحي الحكومي رقم 113 لسنة 2004، والذي يتم بموجبه الحق في الحصول على الخدمات الصحية المجانية للمستفيدين من هذا النظام.

عدد المستشفيات وآسية المستشفيات، والأسرة لكل 1000 موالٍ في الأراضي الفلسطينية 1996-2008

<table>
<thead>
<tr>
<th>عام</th>
<th>المستشفيات</th>
<th>الأسرة لكل 1000 موالد</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>1996</td>
<td>54</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>1997</td>
<td>43</td>
<td>37</td>
</tr>
<tr>
<td>1998</td>
<td>51</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>1999</td>
<td>57</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2000</td>
<td>65</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2001</td>
<td>70</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2002</td>
<td>72</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2003</td>
<td>73</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2004</td>
<td>74</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2005</td>
<td>76</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2006</td>
<td>78</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2007</td>
<td>77</td>
<td>43</td>
</tr>
<tr>
<td>2008</td>
<td>76</td>
<td>43</td>
</tr>
</tbody>
</table>

البيان

بسم الله الرحمن الرحيم

السلطة الوطنية الفلسطينية

المجلس التشريعي

عدد الأسرة: 3,771 - 3,729

<table>
<thead>
<tr>
<th>الأسرة لكل 1000 مواطن</th>
<th>1.3</th>
<th>1.3</th>
<th>1.4</th>
<th>1.4</th>
<th>1.4</th>
<th>1.4</th>
<th>1.4</th>
<th>1.3</th>
<th>1.3</th>
<th>1.2</th>
</tr>
</thead>
</table>

يلاحظ من جدول رقم (3) أن هناك زيادة قليلة في عدد المستشفيات والأسرة في الأراضي الفلسطينية، ويلاحظ أن عام 2008 يوجد هناك نقص في عدد المستشفيات والأسرة بدل الزيادة فيها عن العام السابق، ويلاحظ أن كل 1000 مواطن يتوفر لهمSerير واحد فقط مما يدل على سوء الخدمات الصحية المتوفر للمواطنين وعدم تكافؤها مع عدد المواطنين في الأراضي الفلسطينية.

نسبة الأفراد في الأراضي الفلسطينية المؤمنين صحيا حسب نوع التامين الصحي وبعض المؤشرات المختارة:

<p>|
|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|</p>
<table>
<thead>
<tr>
<th>خاص*</th>
<th>شؤون اجتماعية</th>
<th>وكالة</th>
<th>العسكري</th>
<th>حكومي</th>
<th>العمر</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>6.7</td>
<td>10.1</td>
<td>9.9</td>
<td>1.2</td>
<td>1.7</td>
<td>2.1</td>
</tr>
<tr>
<td>7.5</td>
<td>8.7</td>
<td>10.4</td>
<td>2.4</td>
<td>2.1</td>
<td>3.8</td>
</tr>
<tr>
<td>7.6</td>
<td>9.2</td>
<td>10.8</td>
<td>2.1</td>
<td>2.3</td>
<td>2.9</td>
</tr>
<tr>
<td>9.5</td>
<td>11</td>
<td>12.7</td>
<td>2.1</td>
<td>2.6</td>
<td>32.1</td>
</tr>
<tr>
<td>10</td>
<td>11.9</td>
<td>12.4</td>
<td>3</td>
<td>2.9</td>
<td>4.4</td>
</tr>
<tr>
<td>8</td>
<td>5.3</td>
<td>12.8</td>
<td>5.1</td>
<td>6.4</td>
<td>5.2</td>
</tr>
</tbody>
</table>

* نوع التامين الصحي

جدول رقم (4)
بسم الله الرحمن الرحيم

نلاحظ من الجدول (4) أن نسبة الأفراد المؤمنين صحيا تأمينا حكوميا هي الأكبر وهي في تزايد في كل عام، ثم يأتي تأمين وكالة الغوث بالدرجة الثانية لدى المواطنين، ثم التأمين الخاص، ثم تبعه في المرتبة التأمين العسكري، وكان تأمين الشؤون الاجتماعية هو الأقل لدى المواطنين، مما يدل على أن الحكومة تتعامل بقدر

استطاعتها على أن يتم توفير التأمين الصحي الحكومي لأكبر عدد من المواطنين أو لعل بعد نسبة الموظفين الحكوميين العليا بين المواطنين والتي تلزم الموظف على التأمين الصحي، أما وكالة الغوث فهي توفر فقط التأمين للآخرة الفلسطينيين ولا تغطي كافة العلاجات المطلوبة للمريض، والتأمين الخاص لا يقدر عليه إلا نسبة الأفراد أصحاب الدخل المرتفع نوعا ما أو موظفي القطاع الخاص، أما التأمين الاجتماعي فهو يعطي لبعض الحالات الاجتماعية الظفيرة أو الأرامل والأيتام.

ريعه الأمومة والطفولة

الاهتمام بالمرأة وقضاياها هو اهتمام بالمجتمع كاملا فهي التي تنتج أفراح المجتمع ومن تقوم على تربيتهم ورعايتها ليكونوا أفراح صالحين لخدمة مجتمعهم، وعندما يهم المجتمع بتقديم خدمات الرعاية للمرأة وطنية وتوفر راحتها النفسية والفكرية، ونكنون تنافسية إلى جانب الرجل في بناء مجتمعها فإن ذلك سيعز من تجديها ذاتها ونظرتها لنفسها ويعزز لديها حب العطاء والإقبال على الحياة مما يسهل عليها مهماتها في تنازيل واعيتها، ومن أهم أدواتها اهتمامها بأطفالها وآسيتها، ومن أولي ما يجب على الحكومات أن تعمل على توفر لرعايتها التعليم والثقافة، الصحة وغيرها من الأمور.

- راعضت القوانين الفلسطينية وضعية المرأة وعملت على مبدأ عدم التعدي بين الرجل والمرأة في كافة المجالات وهذا ما أكدته المادة 9 من القانون الأساسي.

- أيضا أكد القانون الأساسي على أن رعاية الأمومة والطفولة واجب وطني (المادة 29)، وللاطفال الحق في:

1. الحماية والرعاية الشاملة.
2. أن لا يضطرو أو أي غرض كان ولا يسمح لهم بالقيام بعمل يلقي ضررا بسلامتهما أو صحتهم أو تعليهم.
3. الحماية من الإيذاء والمعاملة القاسية.
4. يحرم القانون الاعتداء الأطفال للضرب والتعامل القاسي من قبل ذويهم.
5. أن يفصلوا إذا حكم عليهم بعقوبة سلابية للحرية عن البالغين وأن يعاملوا بطريقة تستهدف إصلاحهم.
6. وتتناسب مع أعمارهم.
طعن ضد الورأة:

<table>
<thead>
<tr>
<th>السنة</th>
<th>المؤشر</th>
<th>الصحة المرأة</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>2006</td>
<td>98.8</td>
<td>92.9</td>
</tr>
<tr>
<td>2004</td>
<td>96.5</td>
<td>95.6</td>
</tr>
<tr>
<td>2000</td>
<td>30.0</td>
<td>26.3</td>
</tr>
<tr>
<td>1996</td>
<td>94.8</td>
<td>89.0</td>
</tr>
</tbody>
</table>

بصمة الله الرحمن الرحيم

المجلس التشريعي

السلطة الوطنية الفلسطينية
بسم الله الرحمن الرحيم

السلطة الوطنية الفلسطينية
المجلس التشريعي

نسبة النساء اللواتي تعرضن لأحد أنواع العنف من قبل الزوج حسب المنطقة ونوع التجمع ونوع العنف خلال الفترة التي سبقت العام 2005

جدول رقم (6)

<table>
<thead>
<tr>
<th>المنطقة</th>
<th>العنف النفسي العنف الجسدي العنف الجنسي</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>الأرض الفلسطيني</td>
<td>15.5</td>
</tr>
<tr>
<td>الضفة الغربية</td>
<td>16.8</td>
</tr>
<tr>
<td>قطاع غزة</td>
<td>13.1</td>
</tr>
<tr>
<td>نوع التجمع</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>حضر</td>
<td>16.7</td>
</tr>
<tr>
<td>ريف</td>
<td>14.8</td>
</tr>
<tr>
<td>مخيم</td>
<td>12.1</td>
</tr>
</tbody>
</table>

بلا حظ من الجدول رقم (6) أن هناك نسبة عالية لعنف الطرف النفسي التي تتعرض له المرأة من قبل الرجل في الأرض الفلسطيني، وكانت الضفة الغربية نسبة أعلى من قطاع غزة، ثم جاء العنف الجسدي ثم العنف الجنسي. وكانت الضفة الغربية تحتوي بنسبة أكبر فيها من كافة أنواع العنف على المرأة من قطاع غزة، ومن الملاحظ أن العنف النفسي في ريف كان أعلى منه في الحضر والمخيم، أما العنف الجسدي فكانت نسبة مقاربة بين جميع أنواع التجمع ولكن المخيم كانت نسبة أقل. أما العنف الجنسي يلاحظ ارتفاعه في المدن عن الريف والمخيم وذلك لطبيعة الحياة الاجتماعية المختلفة أو زيادة توفر أماكن وأوقات العمل والنقاء الجنسي.

نسبة النساء غير المتزوجات (18 سنة فأكثر) واللوائي يمكن مع الأسرة وتعرضن لأحد أنواع العنف من قبل أحد أفراد الأسرة على الأقل لمدة واحدة حسب نوع العنف والمنطقة خلال العام 2005

جدول رقم (7)

<table>
<thead>
<tr>
<th>المنطقة</th>
<th>العنف النفسي العنف الجسدي</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>الأرض الفلسطيني</td>
<td>25.0</td>
</tr>
</tbody>
</table>

(الرقم في الجدول)
بسم الله الرحمن الرحيم

السلطة الوطنية الفلسطينية
المجلس التشريعي

لا يوجد أي جدول أو بيانات في النص المقدم.

الضفة الغربية
قطاع غزة
نوع التجمع
حضر
ريف
مخيم

يلاحظ من الجدول رقم (7) أن نسبة النساء الغير متزوجات وتعتبرن للعنف النفسي أعلى بكثير من العنف الجسدي ومن الملاحظ أنها في الضفة الغربية أعلى من في قطاع غزة، وفي الحضر أكثر من الريف والمخيم مما يدل على أن المرأة ما زالت تعاني من الناحية النفسية وعدم اكتشاف الأهل أو الزوج لراحتها وخاصة عند زيادة الضغوطات عليها بالعمل خارج البيت وداخله.

القوى العاملة للمرأة :

جدول رقم (8) 

<table>
<thead>
<tr>
<th>المؤشرات</th>
<th>2002</th>
<th>2003</th>
<th>2004</th>
<th>2005</th>
<th>2006</th>
<th>2007</th>
<th>2008</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>نسبة النساء المشاركة في القوى العاملة</td>
<td>12.7</td>
<td>12.8</td>
<td>13.4</td>
<td>14.5</td>
<td>15.7</td>
<td>15.2</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>نسبة النساء العاملات في الزراعة والصيد والزراعة</td>
<td>34.6</td>
<td>33.7</td>
<td>32.5</td>
<td>34.3</td>
<td>36.0</td>
<td>27.5</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>نسبة النساء العاملات في الخدمات والفرع الأخرى</td>
<td>45.9</td>
<td>50.2</td>
<td>50.2</td>
<td>48.7</td>
<td>46.2</td>
<td>55.2</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>معدل البطالة بين النساء</td>
<td>12.3</td>
<td>18.6</td>
<td>20.1</td>
<td>22.3</td>
<td>20.5</td>
<td>19.0</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>معدل الأجر اليومي بالشيك للمستخدمين</td>
<td>80.1</td>
<td>76.0</td>
<td>79.8</td>
<td>85.3</td>
<td>85.6</td>
<td>94.1</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>ذكور</td>
<td>55.5</td>
<td>62.3</td>
<td>63.1</td>
<td>64.3</td>
<td>67.9</td>
<td>72.2</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>إناث</td>
<td>75.8</td>
<td>76.2</td>
<td>76.0</td>
<td>77.0</td>
<td>79.8</td>
<td>85.6</td>
<td></td>
</tr>
</tbody>
</table>

الضفة الغربية وقطاع غزة وإسرائيل والمستوطنات

*
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
### Agricultural, hunting & foresting
- Attending school: 49.7%
- Not-attending school: 17.1%
- Total: 45.5%

### Quarries & recycling industries
- Attending school: 14.9%
- Not-attending school: 5.8%
- Total: 13.8%

### Construction work
- Attending school: 8.5%
- Not-attending school: 0.5%
- Total: 7.5%

### Trade & restaurants & Hotels
- Attending school: 23.8%
- Not-attending school: 69.5%
- Total: 29.6%

### Transportation and telecommunications
- Attending school: 0.6%
- Not-attending school: 3.3%
- Total: 0.9%

### Services & other branches
- Attending school: 2.5%
- Not-attending school: 3.8%
- Total: 2.7%

### Total
- Attending school: 100%
- Not-attending school: 100%
- Total: 100%

---

Agricultural, hunting & foresting is the largest sector, followed by Trade & restaurants & Hotels. The lowest sector is Transportation and telecommunications.

---

### Percentage Distribution of Children Aged (10-17 years) by School Attendance, Work Status, Region and Sex, 2008

<table>
<thead>
<tr>
<th>Region and Sex</th>
<th>Attending school</th>
<th>Not-attending school</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td></td>
<td>Employed</td>
<td>Not Employed</td>
</tr>
<tr>
<td>Palestinian Territory</td>
<td>2.4</td>
<td>97.6</td>
</tr>
<tr>
<td>West Bank</td>
<td>3.5</td>
<td>96.5</td>
</tr>
<tr>
<td>Gaza Strip</td>
<td>0.6</td>
<td>99.4</td>
</tr>
</tbody>
</table>

---

The table above shows the percentage distribution of children aged 10-17 years by school attendance, work status, region, and sex for the year 2008.
بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس التشريعي

السلطة الوطنية الفلسطينية

<table>
<thead>
<tr>
<th></th>
<th>Males</th>
<th></th>
<th>Females</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td></td>
<td>4</td>
<td>96</td>
<td>100</td>
</tr>
<tr>
<td></td>
<td>34.5</td>
<td>65.5</td>
<td>100</td>
</tr>
<tr>
<td></td>
<td>0.8</td>
<td>99.2</td>
<td>100</td>
</tr>
<tr>
<td></td>
<td>5.6</td>
<td>94.4</td>
<td>100</td>
</tr>
</tbody>
</table>

لا يوجد من الجدول رقم (12) أن نسبة الأطفال الذين يذهبون للمدرسة ويعملون 2.4% مقابل الأطفال الذين لا يذهبون للمدرسة ويعملون. فنسبة 25.6% مما يدل على أن الأطفال بسرد من مدارسهم للعمل إما لظروف الأسرة القاسية أو عدم رغبة في إكمال التعليم أو لظروف أخرى. هذه النسبة تعتبر نسبة ليست قليلة ولا يستهان بها ويجل العمل على الحد منها لدى الأطفال. كما أن هناك نسبة 74.4% أطفال تسربوا من المدارس ولا يعملون فإن بفضي هذه الأطفال أوقاتهم وفي أي الأماكن يتواجدون وهل يوجد مؤسسات لاحتوائهم وإعادة تأهيلهم في المجتمع.

المحافظة على البيئة وتجميل الأماكن العامة من الضروباد المتهمة التي تعكس مدى وعي المواطن، ووعي الحكومات في تقديم موافقاتها على المحافظة على البيئة بصورة دابية، لأن ذلك يعد بالمنافع الكبيرة على تطور المجتمع وتحضره، وحمايته من الكوارث التي من الممكن أن تحلق به نتيجة الأمهال بالنسبة لفلسطين هناك عوامل عديدة تؤثر على البيئة وتكون خارج نطاق سيطرة السلطة والمسؤولين الفلسطينيين وذلك نتيجة الاحتلال الصهيوني للأرض الفلسطينية وسيطرتها على موادها وتحكمها في بيتها.

- البيئة المتوازنة النظيفة قم من حقوق الإنسان والحفاظ على البيئة الفلسطينية وحمايتها من أجل أجيال الحاضر والمستقبل مسؤولية وطنية، هذا ما نصت عليه المادة (33) من القانون الأساسي.

- يعتبر قانون البيئة رقم 7 لسنة 1999 من أولى القوانين التي أقرها المجلس التشريعي، ويهدف إلى حماية البيئة من التلوث بكافه صوره وأشكاله كالذي حماية الصحة العامة والرفاه الاجتماعي والعمل على إدخال أسس حماية البيئة في خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتسيير التنمية المستدامة للمصادر الحيوية بما يراعى حق الإنجيل القادمة، وحماية المناطق ذات الأهمية البيئية وتحسين المناطق التي تضررت من الناحية البيئية. وسوف تنطلق هنا بعض المؤشرات المهمة والتي يستطيع المواطن أو الحكومة توفيرها لأجل المحافظة على البيئة سليمة لبناء مجتمع نظيف.
<table>
<thead>
<tr>
<th></th>
<th></th>
<th></th>
<th></th>
<th></th>
<th></th>
<th></th>
<th></th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>التوزيع النسبي للأسر حسب:</td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>وجود شبكة مياه عامة</td>
<td>88.4</td>
<td>88.2</td>
<td>88.6</td>
<td>90.5</td>
<td>89.2</td>
<td>86.5</td>
<td>84.8</td>
</tr>
<tr>
<td>جودة المياه المنزلية جيدة</td>
<td>48.1</td>
<td>45.6</td>
<td>50.6</td>
<td>54.0</td>
<td>63.0</td>
<td>56.7</td>
<td>67.5</td>
</tr>
<tr>
<td>متوسطة</td>
<td>23.7</td>
<td>30.3</td>
<td>26.3</td>
<td>32.8</td>
<td>27.5</td>
<td>32.3</td>
<td>29.0</td>
</tr>
<tr>
<td>سيئة</td>
<td>28.2</td>
<td>24.1</td>
<td>23.1</td>
<td>13.2</td>
<td>9.5</td>
<td>11.0</td>
<td>3.5</td>
</tr>
<tr>
<td>مكونات النفايات الصلبة (ال منزلية)</td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>حفاضات أطفال</td>
<td>14.8</td>
<td>19.5</td>
<td>10.8</td>
<td>16.5</td>
<td>13.3</td>
<td>11.4</td>
<td>15.9</td>
</tr>
<tr>
<td>مخلفات طعام</td>
<td>81.9</td>
<td>75.1</td>
<td>86.0</td>
<td>81.3</td>
<td>82.6</td>
<td>84.0</td>
<td>78.2</td>
</tr>
<tr>
<td>ورق وكرتون</td>
<td>2.2</td>
<td>4.6</td>
<td>2.7</td>
<td>1.8</td>
<td>2.6</td>
<td>0.1</td>
<td>3.1</td>
</tr>
<tr>
<td>أخرى</td>
<td>1.1</td>
<td>0.8</td>
<td>0.1</td>
<td>0.4</td>
<td>0.0</td>
<td>3.0</td>
<td>1.3</td>
</tr>
<tr>
<td>طريقة التخلص من المياه العادية</td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>شبكة صرف صحي</td>
<td>52.1</td>
<td>45.5</td>
<td>45.3</td>
<td>44.7</td>
<td>42.9</td>
<td>43.6</td>
<td>39.3</td>
</tr>
<tr>
<td>حفرة انسحابية أو صماء</td>
<td>47.2</td>
<td>53.7</td>
<td>54.0</td>
<td>51.9</td>
<td>56.1</td>
<td>55.2</td>
<td>59.5</td>
</tr>
<tr>
<td>أخرى</td>
<td>0.7</td>
<td>0.8</td>
<td>0.7</td>
<td>3.4</td>
<td>1.0</td>
<td>1.2</td>
<td>1.2</td>
</tr>
<tr>
<td>التعرض للضجيج</td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>نادرا ما يوجد أو لا يوجد ضجيج</td>
<td>71.1</td>
<td>67.7</td>
<td>71.5</td>
<td>67.9</td>
<td>79.6</td>
<td>72.5</td>
<td>72.8</td>
</tr>
<tr>
<td>أحياء</td>
<td>5.5</td>
<td>9.4</td>
<td>8.0</td>
<td>8.3</td>
<td>5.2</td>
<td>10.0</td>
<td>11.7</td>
</tr>
<tr>
<td>غالبية</td>
<td>23.4</td>
<td>22.9</td>
<td>20.5</td>
<td>23.8</td>
<td>15.2</td>
<td>17.5</td>
<td>15.5</td>
</tr>
<tr>
<td>التعرض للروائح</td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>نادرا ما يوجد أو لا يوجد رواح</td>
<td>76.4</td>
<td>76.6</td>
<td>73.6</td>
<td>74.6</td>
<td>79.6</td>
<td>69.3</td>
<td>75.2</td>
</tr>
<tr>
<td>أحياء</td>
<td>8.3</td>
<td>12.3</td>
<td>11.0</td>
<td>9.6</td>
<td>10.3</td>
<td>14.8</td>
<td>14.3</td>
</tr>
<tr>
<td>غالبية</td>
<td>15.3</td>
<td>11.1</td>
<td>15.4</td>
<td>15.8</td>
<td>10.1</td>
<td>15.9</td>
<td>10.5</td>
</tr>
</tbody>
</table>
بسم الله الرحمن الرحيم

السلطة الوطنية الفلسطينية
المجلس التشريعي

من الملاحظات:

الجدول رقم (9) أن نسبة توفر شبكة مياه عامة للكاففة للأسر في الأراضي الفلسطينية ليست كافية، وأن نسبة ارتفاع توفرها كان ليست بالمحظوظ مما يدل على أن هناك أمكاني وأسر فلسطينية ما زالت محرومة من تورص المياه الصالحة إلى منازلها من خلال شبكة المياه العامة، كما أن نسبة جودة الماء المنزلي الجيدة كانت في عام 1999 أفضل من الأعوام السابقة حيث ظهرت في عام 2009 في نسبة قليلة ومنخفضة عما كان عليه للأعوام السابقة، وبلاس هنا ارتفاع في نسبة الماء السنيا وصلت نسبة 28% وهي نسبة غير قليلة ولا يجب الإستناد فيها وذلك لخطورة تطور الأمر وحول أو أراضي ومضاعفات على المواطنين لا تحكم عليها.

أما بالنسبة للمخاطر المختلفة فdeauxات الطعام كانت نسبة الأعلى عن غيرها من المخلفات مما يدل على ضرورة توفر حاجات تلك المخلفات قريب من منزل المواطنين بصورة مكثفة لتكثف تلك المخلفات وضرورة المحافظة على البيئة. أما التخلص من المياه العادية فكان جزء حارة إنسانية بداية الأعوام هي الأعلى ثم بدأت تخفض في كل عام حتى وصلت في عام 2009 نسبة توفر شبكة عصم صحي هي الأعلى ولكن نسبة الفرق بينهما ليس بالفارق الكبير مما يدل على معاناة المواطنين من مشكلة الصرف الصحي من الأراضي الفلسطينية، بالنسبة للضييج كانت نسبة عدم توفره هي الأعلى أما إمكانية توفره أحيانا قد أظهرت نسبة ليست بالقليلة مما يدل على عدم للمواطنين أو المصالح والمؤسسات بعدم إزاحة الأحرين وحق المواطنين في الراحة والهدوء في الحياة، أما بالنسبة للروائح الكريهة أو غيرها فيلاحظ أن نسبة الأعلى لعدم توفرها ولكن أيضا هناك معاناة ليست قليلة تتوفر روانو أحيانا لبعض عانيون منها المواطنين مما تناقص عليهم الحياض الهادئة والصحية التي يجب أن يتمتع بها كل مواطن كحق من حقوقه.

التوزيع النسبى للمنتجات الإقتصادية في الأراضي الفلسطينية حسب الجهة التي تقوم بالتخصيص من التفايات والنشاط الإقتصادي، 2009

جدول رقم (10)
السلطة الوطنية الفلسطينية
المجلس التشريعي
الإدارة والتجارية
الصحة والضمان الاجتماعي
أنشطة الخدمة المجتمعية

يلاحظ من الجدول رقم ( 10 ) أن السلطة حصلت على نسبة الأعلى في التخلص من النفقات الصادرة عن كافة المنشآت ثم جاءت المنشأة نفسها بنسبة أقل بكثير عن السلطة، ثم البلدية، وكانت نسبة المتدعي الخاص أقل بقليل، مما يدل أن الاعتماد الأكبر في التخلص من النفقات سواء للمواطن أو المؤسسات يعتمد على السلطة مما يدعو إلى زيادة الخدمات والحاويات وغير ذلك للمساهمة في بيئة نظيفة وصحية تحمي المواطنين من انتشار الأمراض والجرائم.

الفقر

وفق الفقر في أي بلد له أهمية خاصة في صياغة خطط وسياسات مكافحة الفقر. وتحديد خط الفقر هو ضرورة لصياغة نظام ضمان اجتماعي وطني شامل، وصياغة سياسة ضريبية عادلة وواقعية تتناسب مع توزع الدخل واحتياجات التنمية وحقوق وواجبات المواطنة. وقد عرف الفقر من قبل بعض المؤسسات الدولية بغياب الهد الأدنى من الدخل أو الموارد لتلبية الحاجات الأساسية. كما يعرفه البعض ببعض القيمة على الحفاظ على المستوى الأدنى من المعيشة. وعموما يعتبر رصد مستويات واتجاهات الرفاه الاقتصادي للأسر الفلسطينية مقياساً هاماً للفقر في فلسطين.

لم يتطرق مشروع القانون الأساسي لموضوع الفقر أو الفقر. ولكن تحرص الدولة في العمل على تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتوازنة لجميع شرائح المجتمع الفلسطيني، وذلك بما يضمن الوحدة الوطنية على أساس العدالة الاجتماعية واستقرار النظام.


<table>
<thead>
<tr>
<th></th>
<th>2003</th>
<th>2001</th>
<th>1998</th>
<th>المتغيرات</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>الفقر المدعوم</td>
<td>24.3</td>
<td>35.5</td>
<td>19.5</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر غير المدعوم</td>
<td>20.3</td>
<td>30.9</td>
<td>12.0</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر 영화</td>
<td>32.2</td>
<td>44.7</td>
<td>35.4</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر اليهودي المدعوم</td>
<td>46.7</td>
<td>46.7</td>
<td>46.7</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر اليهودي غير المدعوم</td>
<td>21.6</td>
<td>21.6</td>
<td>21.6</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر الفلسطيني المدعوم</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر الفلسطيني غير المدعوم</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر العربي</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر العربي المدعوم</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>الفقر العربي غير المدعوم</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td>33.0</td>
<td></td>
</tr>
</tbody>
</table>

يلاحظ أن الجدول رقم ( 13 ) أن نسبة الفقر والفقر المدعوم ترتفع في كل عام مما ينجم عن الأعيان، ويلوح أن نسبة الفقر أعلى من نسبة الفقر المدعوم ولكن في 2003 كان الفرق بين نسبة الفقر والفقر المدعوم ليس كبيراً مما يدل على زيادة نسبة الفقر المدعوم بين الأسر الفلسطينية. كما يلاحظ أن نسبة الفقر والفقر المدعوم في قطاع غزة أعلى بكثير من الضفة الغربية وذلك لظروف الاجتماعية والاقتصادية والجغرافية لقطاع غزة.
الساحة الوطنية الفلسطينية

المجلس التشريعي

والذي يختلف نوعاً

ما عن الصفة

فزيد من نشاط التحكم في مستوى المعيشة للأسرة الفلسطينية، كما أن بناء الجدار العنصري حرم الكثير من الأعمال للتوجه للعمل داخل الكيان الصهيوني مما حرم الكثير منهم من تورط الن护身符 الشهري، كما أن إقرار الأسعار والغلاء على السلع وزيادة الاستهلاك والمتطلبات للأسرة الفلسطينية مع عدم تورط النخف الكافى للأسر زاد من المعاناة وإرتفاع نسبة الفقر في كل عام.

القضاء

إن سياحة القانون وعملية في المجتمع من أهم مقومات استقرار وحماية أفراد من انتشار الجرائم والقضايا، كما أن القضاء هو السلطة المكلفة لمعلومات بناء الدولة وتحضرها، فقدما ننظر إلى أي دولة وهي تنطبق العدالة القانونية والقضائية بين أفرادا فإن ذلك يدل على حضارةها وشعور الأمن فيها.

القانون الأساسي أكد على بدء المساواة أمام القانون والمساءلة في المادة (6) من "الفلسطيني أمام القانون"، والقضاء سواء لا تميز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاق. كذلك أكرت المادة 12 من القانون الأساسي على الحقوق الواجب اتباعها عند القاضى أو ايقاف شخص " يقل كل من يقضى عليه أو يوقف بأسباب القاضى عليه أو ايقافه، وجب إعلامه مسبقاً بلغة يفهمها بالاتهام الموجه إليه، وأن يمكن من انتقال للمحاكمة دون تأخير." 

1. القاضي حق مصون ومكافى للناس كافة، وكل فلسطيني حق الالتجاء إلى قاضيه الطبيعي، ونظم القانون إجراءات القاضي بما يضمن سرعة الفصل في القضايا. 2. ينظر النص في القوانين على تحصين أي قرار أو عمل إداري من روابط القاضى. 3. يرتبط على الخط القاضي تعويض من السلطة الوطنية في حالة القانون شروطه وكيفياته. و المادة (10) من القانون الأساسي كلفت حماية حقوق الإنسان واعترفت من الحقوق الواجب احترام. حقوق الإنسان وحرياته العامة الألمانية وتحقيق الأحتراز. 2. تعم السلطة الوطنية الفلسطينية دون إطالة على الالتزام بالإعلانات والمواقف الإقليمية والدولية التي تحفي حقوق الإنسان. المادة (11) من القانون الأساسي تنص على الحق في الحرية الشخصية. 1. الحرية الشخصية حق طبيعي وهم مكفولة لا تمس. 2. لا يجوز القاضي على أحد أو تقييمه أو حبسه أو تقييد حرية أي فرد أو منعه من التنقل إلا بأمر قضائي وفقاً لأحكام القانون، وحيد القانون مدة الحبس الاحتياطي، فلا يجوز الحبس في غير الأماكن الخاصة للقوانين الصادرة بتنظيم السجون.


<table>
<thead>
<tr>
<th>السنة</th>
<th>المرحلة القانونية وال-Juliet</th>
<th>الأراضي الفلسطينية</th>
<th>وارد</th>
<th>المجموع</th>
<th>مفصول</th>
<th>مطلق</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>2000</td>
<td></td>
<td>130.354</td>
<td>284.114</td>
<td>413.468</td>
<td>216.331</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>2001</td>
<td></td>
<td>153.760</td>
<td>83.989</td>
<td>237.749</td>
<td>121.601</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>2002</td>
<td></td>
<td>112.006</td>
<td>51.012</td>
<td>163.018</td>
<td>84.302</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>2003</td>
<td></td>
<td>96.129</td>
<td>63.612</td>
<td>159.741</td>
<td>77.735</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td>2004</td>
<td></td>
<td>139.376</td>
<td>117.852</td>
<td>257.228</td>
<td>118.506</td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
<tr>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
<td></td>
</tr>
</tbody>
</table>

يلاحظ من الجدول رقم (14) أن نسبة القضايا التي تم ايرادها إليها وإنها ألت على عدد كبير من القضايا التي تم ايرادها إلى المحاكم، حيث يوجد عدد كبير من القضايا التي ترتبت إلى المحاكم في كل عام، مما يدل على صعوبة نوع ما من سريعة إنهاء القضايا في المحاكم، فيلاحظ أن نسبة القضايا التي ترد إلى المحاكم في كل عام تنخفض مع تقدم الأحداث والإجراءات والأعمال المختلفة في محاسبة القضايا، مما يؤدي لانتشار الفوضى والفساد بالمجتمع، مما يلاحظ أن هناك ترقب مقاطعات كلف عم للسنة المحترقة، ولكن هذا نتيجة للبنسبة possibilité في كل عام، مما يدل على وجود بعض القضايا التي تم إقلاع في سريعة إنها إلى المحاكم في المحاكم النظامية، كما يلاحظ أن نسبة القضايا التي ترد إلى المحاكم في الضفة الغربية أعلى من قطاع غزة، كما نسبة القضايا المحقة في قطاع غزة أعلى من نسبة القضايا في المحاكم في الضفة الغربية، بهذا ينصح بالنشر في قطاع غزة...

...مع الاحترام ...